

Distr.: General
26 August 2020
Arabic
Original: English

الجمعية



الدورة السادسة والعشرون

كينغستون، 27-31 تموز/يوليه 2020

البند 9 من جدول الأعمال المؤقت*

التقرير السنوي للأمين العام المقدم بموجب الفقرة 4 من

المادة 166 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

تطبيق نهج برنامجي في مجال تنمية القدرات

تقرير الأمين العام

أولاً - مقدمة

1 - يرد في الخطة الاستراتيجية للسلطة الدولية لقاع البحار للفترة 2019-2023 (ISBA/24/A/10)، المرفق) إقراراً بأن من واجب السلطة أن تضع وتنفذ آليات لبناء قدرات الدول النامية، وفقاً لولايتها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وينبغي ألا ينحصر هدف هذه الآليات في دعم وتشجيع نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية⁽¹⁾، بل ينبغي لهذه الآليات أن تهدف أيضاً إلى كفالة توسع فرص مشاركة هذه الدول في الأنشطة المنجزة في المنطقة الدولية لقاع البحار⁽²⁾. وخلص أعضاء السلطة إلى أن أحد التحديات الرئيسية المطروحة أمامها يكمن في وضع آليات، بما في ذلك برامج لبناء القدرات، تكفل مشاركة الدول النامية مشاركة متكاملة تكاملاً تاماً في الأنشطة المنجزة في المنطقة الدولية لقاع البحار على جميع المستويات. ويهدف التوجّه الاستراتيجي 5 (بناء قدرات الدول النامية) والتوجّه الاستراتيجي 6 (ضمان المشاركة المتكاملة تكاملاً تاماً للدول النامية) إلى تحقيق هذا الهدف.

* ISBA/26/A/L.1.

(1) اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، المواد 144 و 273 و 274.

(2) المرجع نفسه، المادة 148.



2 - وكما هو مبين في خطة العمل الرفيعة المستوى للسلطة للفترة 2019-2023 المتعلقة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية (ISBA/25/A/15)، المرفق الثاني، و (ISBA/25/A/15/Corr.1)، يلزم أن تتخذ الأمانة إجراءات محددة بحلول عام 2020. ومن هذه الإجراءات مساعدة الدول النامية، ولا سيما الدول المتضررة جغرافياً والدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية، في تحديد احتياجاتها (الإجراء الرفيع المستوى 5-1-1).

3 - ولتحقيق هذا الهدف، عقدت الأمانة حلقة عمل متعلقة بتنمية القدرات وبالموارد وتقييم الاحتياجات في كينغستون في شباط/فبراير 2020. وتولّى تيسير حلقة العمل نائب المدير العام للتدريب والبحث والتطوير في وزارة العلاقات الدولية والتعاون في جنوب أفريقيا، ماثو جويني. وكان من بين المشاركين ممثلون عن أعضاء (3) ومراقبين (4) في السلطة، وخبراء من منظمات دولية وإقليمية ووطنية (5)، وكذلك متعاقدون (6) وخبراء وطنيون (7). ويمكن الاطلاع على تقرير حلقة العمل، وكذلك على موجز لنتائجها (ISBA/26/A/12)، على الموقع الشبكي للسلطة (8).

4 - وعملاً بالإجراء الرفيع المستوى 5-1-3 (إجراء تقييمات منتظمة لفعالية وأهمية ما تنفذه السلطة من برامج ومبادرات لبناء القدرات)، وإسهاماً في حلقة العمل، أعدت الأمانة، بمساعدة خبيرين استشاريين (9)، استعراضاً شاملاً لجميع برامج ومبادرات بناء القدرات التي نفذتها السلطة في الفترة بين عامي 1994 و 2019 (10). واستُعين في الاستعراض وفي حلقة العمل بإرشادات لجنة استشارية أنشأها الأمين العام لتتّيح للأمانة تلقي الآراء والمشورة الاستراتيجية من خبراء (11). وخضع مشروع الاستعراض لمزيد من المراجعة في ضوء تعليقات اللجنة الاستشارية، والمجموعة الفرعية للتدريب التابعة للجنة القانونية والتقنية، والمشاركين في

(3) الأرجنتين، والاتحاد الأوروبي، وإكودور، وإندونيسيا، وأوغندا، والبرازيل، وترينيداد وتوباغو، وتوغا، وجامايكا، والجزائر، وجزر كوك، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وسيراليون، وشيلي، والصين، وغانا، وغواتيمالا، وكوستاريكا، ومصر، والمكسيك، وميانمار، وناورو، ونيجيريا.

(4) إثيوبيا، ومركز أبحاث الحدود التابع لجامعة دورهام، منظمة إنترريدج (Interridge)، ومؤسسة بيو (Pew Charitable Trusts).

(5) الاتحاد الأفريقي؛ والكومنولث؛ وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ واللجنة الحكومية الدولية لعلوم المحيطات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)؛ والمركز الوطني لأعماق البحار (مركز التدريب والبحث المشترك)؛ والمركز الوطني لعلوم المحيطات؛ ومكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛ ومصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً؛ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ واليونسكو؛ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة؛ والجامعة البحرية العالمية.

(6) الرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات؛ وشركة Global Sea Mineral Resources NV لتتمة موارد أعماق المحيطات؛ والمعهد الاتحادي لعلوم الأرض والموارد الطبيعية؛ وشركة Global Sea Mineral Resources NV لموارد البحار المعدنية؛ وشركة اليابان الوطنية للنفط والغاز والمعادن؛ وشركة Nauru Ocean Resources Incorporated لموارد المحيطات؛ وشركة Tonga Offshore Mining Limited للتعددين البحري؛ وشركة UK Seabed Resources Limited لموارد قاع البحار.

(7) من توغو، وغانا، وكيريباس، والهند.

(8) انظر www.isa.org.jm/node/19637.

(9) الخبيران الاستشاريان هما راهول شارما، كبير علماء سابق في المعهد الوطني لعلوم المحيطات (الهند)، وتيريناكي تانيلو، مدير شعبة الشؤون المتعددة الأطراف في وزارة الخارجية والهجرة في كيريباس.

(10) يمكن الاطلاع عليه على الرابط التالي: <https://isa.org.jm/files/files/documents/CD%20assessment%20report.pdf>.

(11) ترد قائمة أعضاء اللجنة الاستشارية في المرفق 1 من الاستعراض.

حلقة العمل، والآراء المقدمة من بيرو والفلبين وكوبا وكولومبيا والنرويج خلال مشاوره عامة عقدت في الفترة بين نيسان/أبريل وحزيران/يونيه 2020⁽¹²⁾.

5 - وبالإضافة إلى ذلك، أجرت الأمانة في الفترة بين نيسان/أبريل وحزيران/يونيه 2020 استقصاء شمل جميع أعضاء السلطة، ودعتهم فيه إلى تحديد احتياجاتهم ذات الأولوية في مجال تنمية القدرات في إطار الدور والولاية المسندين إلى السلطة بموجب الاتفاقية.

6 - ويتناول هذا التقرير الإجراءات الرفيعة المستوى المبينة في الجدول أدناه والنواتج المرتبطة بها. كما يتضمن التقرير عرضاً عاماً للنتائج الرئيسية للاستعراض يليه موجز لنتائج الاستقصاء. ويُكْمَل ما سبق موجزاً مقتضباً للاستنتاجات الرئيسية وبياناً للعناصر الأساسية التي سيتعين على الأمانة أن تأخذها في الاعتبار عند وضع استراتيجية مكرسة لتنمية القدرات.

الإجراءات الرفيعة المستوى ذات الصلة

	التوجه الاستراتيجي	الإجراء الرفيع المستوى
1-1-5	مساعدة الدول النامية، ولا سيما الدول المتضررة جغرافياً والدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية، في تحديد احتياجاتها	
2-1-5	تعديل برامج بناء القدرات حسب الاقتضاء من أجل تلبية احتياجات الدول النامية	
3-1-5	إجراء تقييمات منتظمة لفعالية وأهمية ما تنفذه السلطة من برامج ومبادرات لبناء القدرات	
1-4-5	إجراء تقييمات منتظمة لبرامج التدريبات التي يقدمها المتعاقدون وتقييم تأثيرها في الأجل الطويل على بناء القدرات	
2-4-5	تيسير تعديل برامج التدريبات التي يقدمها المتعاقدون لتلبية احتياجات الدول النامية	
1-1-6	وضع تدابير لزيادة مشاركة الدول النامية في تنفيذ نظام المنطقة الدولية لقاع البحار	
2-1-6	تحديد وتلبية احتياجات الدول النامية بشأن تنفيذ نظام المنطقة الدولية لقاع البحار	
1-2-6	التشاور مع الدول النامية الأعضاء في السلطة من أجل تحديد العوائق التي قد تحول دون مشاركتها، ووضع آليات للتصدي لهذه العوائق	
1-3-6	تحديد فرص تدريب العاملين من الدول النامية في مجال العلوم والتكنولوجيا البحرية	
2-3-6	العمل بنشاط على تشجيع الشراكات مع الحكومات والمتعاقدون والمنظمات الدولية من أجل الحفاظ على فرص تدريب العاملين من الدول النامية وتطويرها	
3-3-6	تحديد ووضع تدابير تساهم في تعزيز دور المرأة في الأنشطة المتصلة بقاع البحار العميق، وعلى وجه الخصوص في البحوث المتعلقة بقاع البحار العميق	

(12) بيرو وكولومبيا لهما مركز مراقب في السلطة.

ثانياً - عرض عام للنتائج الرئيسية لاستعراض برامج ومبادرات بناء القدرات التي نفذتها السلطة الدولية لقاع البحار في الفترة بين عامي 1994 و 2019

7 - استفاد أكثر من 400 فرد من جميع المناطق منذ عام 1994 من برامج ومبادرات بناء القدرات التي نفذتها السلطة. وفي حين يُبرز هذا الإنجاز ما للمسؤوليات المسندة إلى السلطة، بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق عام 1994 بشأن تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982، من أهمية في كفالة مشاركة جميع البلدان في الأنشطة المنجزة في المنطقة الدولية لقاع البحار، هناك حاجة لفعل المزيد. وذلك مهمّ على وجه الخصوص إذا ما أُريد كفالة تلبية الاحتياجات المحددة لأعضاء السلطة في المستقبل، ولا سيما تلك التي تحددها أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

1 - برنامج التدريبات التي يقدمها المتعاقدون

8 - خلال الفترة من عام 1994 إلى عام 2019، تلقى أكثر من 140 فرداً التدريب في إطار برنامج التدريبات التي يقدمها المتعاقدون. فقد تلقى 27 فرداً من 19 بلداً التدريب خلال فترة "المستثمر الرائد" (بين عامي 1994 و 1999)، بينما تلقى 10 أفراد التدريب خلال الفترة 2008-2012، وتلقى 118 فرداً من 37 بلداً التدريب خلال الفترة 2013-2019.

9 - وخلال الفترة من عام 2013 إلى عام 2019، كان 35 في المائة من المتدربين من مجموعة الدول الأفريقية، وكان 35 في المائة من مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ، بينما كان 28 في المائة من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ومن مجموع عدد المشاركين، كان 16 في المائة (17 مشاركاً) من الدول الجزرية الصغيرة النامية⁽¹³⁾ و 9 في المائة (10 مشاركين) من أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية⁽¹⁴⁾. وخلال الفترة نفسها، قدّم المتعاقدون أشكالاً مختلفة من التدريب، وكان التدريب في الغالب في شكل تدريب في البحر على متن سفن بحث (57 في المائة)، تلاه التدريب في شكل دورات تدريبية وزمالات قصيرة الأجل في البرّ (16 في المائة)، ثم في شكل المشاركة في حلقات دراسية وحلقات عمل ومؤتمرات (12 في المائة)، ثم في شكل تدريبات داخلية (11 في المائة)، ثم في شكل برامج دراسية للحصول على الماجستير والدكتوراه (4 في المائة). ومن حيث التوزيع بين الجنسين، كان من بين المتدربين بين عامي 2013 و 2019، وعددهم 108 متدربين، ما عدده 49 امرأة (أي 45 في المائة من المتدربين).

10 - وقد تحسّن تنفيذ برنامج التدريبات التي يقدمها المتعاقدون بمرور السنين من خلال إصدار اللجنة القانونية والتقنية توصيات توجيهية للمتعاقدون والدول المزمكة (ISBA/19/LTC/14)، ومن خلال تنفيذ الأمانة التوصيات المقدمة في إطار تقارير واستعراضات مختلفة. لكن لا تزال هناك تحديات عديدة، مثل الحاجة إلى تحديد ما الذي يُشكّل "ما يعادل تدريب ما لا يقل عن 10 متدربين" (المرجع نفسه، الفقرة 16، التوصية ألف-4)؛ وعدم تلقي عدد كافٍ من الطلبات أحياناً من مرشحين لديهم المؤهلات المناسبة؛ واحتمال ضياع فرص التدريب بسبب رفض أو تأخر إصدار التأشيرات للمتدربين حتى يسافروا إلى بلدان التدريب

(13) بابوا غينيا الجديدة، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر سليمان، وجزر كوك، وفيجي، وكوبا، وكيريباس.

(14) بنغلاديش، وبوركينا فاسو، وغامبيا، ومدغشقر، وميانمار.

أو حتى يسافروا في بعض الحالات إلى بلدان الانطلاق (في حالة التدريب في البحر)، أو بسبب تأخر المترشحين المختارين في إخطار المتعاقدين بأنهم لا يستطيعون المشاركة في التدريب.

2 - صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة الدولية لقاع البحار

11 - أنشأت الجمعية صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة الدولية لقاع البحار في دورتها الثانية عشرة المعقودة في عام 2006 (انظر ISBA/12/A/11). وعملا بالفقرتين 2 و 3 من المادة 143 من الاتفاقية، فإن الغايات الرئيسية من هذا الصندوق هي تمكين السلطة من تعزيز وتشجيع إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة الدولية بسبل منها وضع برامج تستهدف إفاضة الدول النامية والدول الأقل تقدما من الناحية التكنولوجية. وبناء على ذلك، فإن أهداف الصندوق هي تعزيز وتشجيع إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة الدولية لصالح البشرية ككل، ولا سيما من خلال دعم مشاركة العلماء والتقنيين المؤهلين من البلدان النامية في برامج البحوث العلمية البحرية ومنحهم فرصة المشاركة في برامج التدريب والمساعدة التقنية والتعاون العلمي (المرجع السابق نفسه، الفقرة 2).

12 - وفي حزيران/يونيه 2020، كان 145 فردا مؤهلا من 50 بلدا قد استفادوا من أنشطة تدريب وبحث وأنشطة أخرى قامت بها مؤسسات مختلفة باستعمال منح رُصدت لها في إطار صندوق الهبات. وكان 39 في المائة من المستفيدين من مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ، وكان 36 في المائة من مجموعة الدول الأفريقية، بينما كان 16 في المائة من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. واستفاد من الصندوق أيضا عدد قليل من الأفراد (5 في المائة) من مجموعة أوروبا الشرقية ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى. ومن مجموع عدد المستفيدين، كان 69 في المائة من الدول الجزرية الصغيرة النامية⁽¹⁵⁾ و 31 في المائة من أقل البلدان نموا⁽¹⁶⁾. ولم يستفد من الصندوق أي فرد من البلدان النامية غير الساحلية. وشكلت النساء نحو 39 في المائة من المستفيدين. وفي الفترة بين عامي 2008 و 2019، تلقى الصندوق 22 مساهمة، وذلك من عدد ضئيل من الدول الأعضاء ومن متعاقد واحد. وكانت البلدان المساهمة الرئيسية هي ألمانيا (276 719 دولارا)، والنرويج (250 000 دولار)، واليابان (100 000 دولار)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (75 053 دولارا)، والمكسيك (37 500 دولار). ومن البلدان المساهمة الأخرى جمهورية كوريا (30 000 دولار)، وإسبانيا (25 514 دولارا)، والصين (20 000 دولار)، ونيجيريا (10 000 دولار)، وموناكو (5 251 دولارا)، وتونغا (1 000 دولار).

13 - وحُدِّد أن المسائل التالية تشكل تحديات رئيسية تُواجه تشغيل صندوق الهبات: عدم استشارة السلطة في مسائل إعداد أنشطة بناء القدرات واختيار المشاركين؛ وتركيز عدد كبير من فرص التدريب على قانون وسياسات المحيطات بدلا من العمل بمقتضيات الفقرتين 2 و 3 من المادة 143 من الاتفاقية⁽¹⁷⁾؛ والحاجة إلى توسيع شبكة المؤسسات المتلقية للمنح وضمان أن تمثل هذه الشبكة مؤسسات من مختلف المناطق. وفيما يتعلق بتمويل الصندوق، لم يتلق الصندوق مساهمات إلى حد الآن إلا من أعضاء في السلطة ومتعاقد

(15) بابوا غينيا الجديدة، وترينيداد وتوباغو، وتونغا، وجامايكا، وجزر كوك، وسورينام، وغيانا، وفيجي، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

(16) أنغولا، وبنغلاديش، وسيراليون، ومدغشقر، وموريتانيا.

(17) في وثيقة قدمت في الدورة الخامسة والعشرين للجمعية (ISBA/25/A/8)، أشارت مجموعة الدول الأفريقية إلى أن معظم المنح تخصص لقانون البحار وليس للعلم والتكنولوجيا. لكن تبين من تحليل مفصل أن نسبة 52 في المائة من المشاريع الممولة تركز على مواضيع علمية، بينما تتعلق نسبة 48 في المائة بقانون البحار.

واحد مع أن الإطار المرجعي للصندوق يسمح بتلقي المساهمات من مجموعة واسعة من الكيانات. ومن القيود المحددة على وجه الخصوص أنه لا يجوز استخدام سوى عائدات الفائدة على رأس مال الصندوق. ويبدو أن هذا الأمر أعاق تحقيق أهداف الصندوق على نحو تام. بل أن قيمة الصندوق بالقيمة الحقيقية قد انخفضت بسبب انخفاض أسعار الفائدة وعدم إعادة استثمار المكاسب.

3 - برنامج التدريب الداخلي

14 - انطلق برنامج التدريب الداخلي في عام 2014 على أساس هدفين رئيسيين. أولاً، توفير إطار يُمكن من خلاله للطلاب والمسؤولين الحكوميين الشباب من مختلف الخلفيات الأكاديمية أن يتعرفوا عن قرب على الأعمال والمهام التي تضطلع بها السلطة. ثانياً، تمكين السلطة من الانتفاع بمساعدة طلاب مؤهلين ومسؤولين حكوميين شباب من المتخصصين في مهارات شتى تدخل في نطاق أنشطتها.

15 - وفي حزيران/يونيه 2020، كان قد شارك في برنامج التدريب الداخلي خريجو جامعات ومسؤولون حكوميون⁽¹⁸⁾ بلغ مجموعهم 34 فرداً. وكان 33 في المائة منهم من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، بينما كان 23 في المائة من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وكان ثلاثة متدربين من دول لها مركز المراقب. وكان 32 في المائة من المتدربين من دول جزرية صغيرة نامية⁽¹⁹⁾. بينما كانت الغالبية العظمى من المتدربين (78 في المائة) من النساء. ولم يكن هناك أي متدرب من مجموعة الدول الأفريقية، ومجموعة أوروبا الشرقية، وأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية.

16 - والتحديات الرئيسية التي تم الوقوف عليها في هذا الصدد هي: الحاجة إلى القيام بتخطيط معزز لعملية الاختيار؛ والحاجة إلى تحسين الاتصالات والتواصل مع المؤسسات أو الجامعات أو الوكالات الحكومية المعنية لضمان معرفة عدد كافٍ من المرشحين المتمتعين بالمؤهلات المناسبة بالفرص المتاحة؛ والحاجة إلى ضمان متابعة المتدربين السابقين؛ وتحمل المشاركين أنفسهم جميع التكاليف المرتبطة بالتدريبات الداخلية. وقد عالجت الأمانة بعض هذه المسائل، وعمم الأمين العام إجراءات داخلية جديدة لإدارة برنامج التدريب الداخلي في تموز/يوليه 2020. ويُؤمل أن يُتيح تعزيز العمليات الداخلية مجالاً لحشد موارد إضافية تمكّن من توسيع نطاق البرنامج.

4 - الحلقات الدراسية التوعوية

17 - نظمت السلطة منذ عام 2007 سلسلة من الحلقات الدراسية الوطنية والإقليمية للتوعية بالعمل الذي تقوم به امتثالاً للولاية الموكلة إليها بموجب الاتفاقية واتفاق عام 1994. وقد عُقدت 13 حلقة دراسية حتى حينه، وذلك في مانادو في إندونيسيا (2007)، وريو دي جانيرو في البرازيل (2008)، وأبوجا (2009)، ومدريد (2010)، وكينغستون (2011)، ومدينة مكسيكو (2013)، ونيويورك (2010 و 2012 و 2014)، وبريتوريا (2015)، وستياغو (2015)، وكامبالا (2017)، وناي بي داو (2019).

18 - ومن التحديات الرئيسية المرتبطة بتنظيم هذه الحلقات الدراسية عدم توفّر تمويل لها بالأساس، ولذلك فقد عُقدت على أساس مخصص باستخدام تبرعات من خارج الميزانية أو وفورات في الميزانية.

(18) من أستراليا، وإكوادور، وألمانيا، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، والبرازيل، وبلجيكا، وتونغا، وجامايكا، وجزر كوك، وشيلي، والصين، وفرنسا، وفيجي، وكولومبيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

(19) بابوا غينيا الجديدة، وتونغا، وجامايكا، وجزر كوك.

ونتيجة لذلك، لم تنظم الحلقات الدراسية على نحو برنامجي، بل استجابة لإيداء بلد ما اهتمامه بها، حيث يُنتظر من البلد أن يوفر المكان لعقدتها وأن يُتيح لها مرافق محلية. وللأسباب نفسها، وبسبب عدم اتباع نهج برنامجي داخل السلطة كذلك، لم يتسن عموماً نشر نتائج الحلقات الدراسية المعقودة نشرًا منهجياً، مما يعني احتمال ضياع الكثير من المعلومات القيّمة. ولهذه الأسباب جميعاً، كان من الصعب تحديد قيمة الحلقات الدراسية التوعوية تحديداً موضوعياً في سياق الاستعراض، وإن كان من الواضح أنها تحظى بتقدير كبير لدى البلدان المضيفة، وأنها أسفرت مباشرة في بعض الحالات عن نتائج ملموسة تولت البلدان توجيهها. وبغض النظر عن ذلك، يتمثل أحد الشواغل الرئيسية في أنه ليس من العملي ولا من الممكن أن تُواصل الأمانة دعم هذه الحلقات الدراسية على أساس مخصص دون أن تُرصد لها اعتمادات محددة في الميزانية ودون أن تُتبع فيها طريقة منهجية موجهة نحو تحقيق النتائج.

5 - مراكز البحث والتدريب الوطنية والإقليمية

19 - وفق الفقرة 1 من المادة 275 من الاتفاقية، يتعين على الدول أن تعمل، مباشرة أو عن طريق المنظمات الدولية المختصة والسلطة، على دعم إنشاء مراكز وطنية للبحث العلمي والتكنولوجي البحري وتقوية المراكز الوطنية القائمة، من أجل حفز قيام الدول الساحلية النامية بالبحث العلمي البحري والنهوض به وتعزيز قدراتها الوطنية على الاستفادة من مواردها البحرية والحفاظ عليها لما فيه منفعتها الاقتصادية. ويتعين على هذه المراكز الوطنية توفير مرافق التدريب المتقدم وما يلزم من المعدات والمهارات والدراسة الفنية وكذلك الخبراء التقنيين للدول التي قد تحتاج إلى مساعدة من هذا القبيل وتطلبها (الفقرة 2 من المادة نفسها).

20 - وتنص الاتفاقية أيضاً على إنشاء مراكز إقليمية للبحث العلمي والتكنولوجي البحري، ولا سيما في الدول النامية. ويقتضي هذا الحكم كذلك من الدول أن تدعم المبادرات من هذا القبيل، بالتنسيق مع المنظمات الدولية المختصة والسلطة والمؤسسات الوطنية للبحث العلمي والتكنولوجي البحري. والهدف الرئيسي من ذلك هو حفز قيام الدول النامية بالبحث العلمي البحري والنهوض به ودعم نقل التكنولوجيا البحرية (الفقرة 1 من المادة 276 من الاتفاقية). ووفق المادة 277 من الاتفاقية، يجب أن تتضمن وظائف هذه المراكز الإقليمية، في جملة ما تتضمنه، ما يلي:

- (أ) برامج تدريبية وتعليمية على جميع المستويات في مختلف نواحي البحث العلمي والتكنولوجي البحري، وخاصة البيولوجيا البحرية، بما في ذلك حفظ الموارد الحية وإدارتها، والأوقيانوغرافيا، والهيدروغرافيا، والهندسة، والاستكشاف الجيولوجي لقاع البحار، والتعدين، وتكنولوجيات إزالة ملوحة الماء؛
- (ب) دراسات إدارة؛
- (ج) برامج دراسية متصلة بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها ومنع التلوث وخفضه والسيطرة عليه؛
- (د) تنظيم مؤتمرات وحلقات دراسية وندوات إقليمية؛
- (هـ) الحصول على البيانات والمعلومات العلمية والتكنولوجية البحرية وتجهيزها؛
- (و) النشر السريع لنتائج البحث العلمي والتكنولوجي البحري في منشورات تكون متوافرة بسهولة؛

- (ز) الإعلان عن السياسات الوطنية فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا البحرية ودراسة هذه السياسات دراسة مقارنة منهجية؛
- (ح) تجميع وتنظيم المعلومات المتعلقة بتسويق التكنولوجيا وبالعقود وغيرها من الترتيبات الخاصة ببراءات الاختراع؛
- (ط) التعاون التقني مع الدول الأخرى في المنطقة.

21 - وفي عام 2019، وافقت الجمعية على إنشاء مركز مشترك للتدريب والبحث في تشينغداو بالصين بناء على مذكرة تفاهم موقعة بين السلطة والصين بهدف تعزيز بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية في ضوء الجزء الحادي عشر والثالث عشر والرابع عشر من الاتفاقية. ويُنتظر أن يبدأ المركز أنشطته في عام 2020، ويُحتمل أن يُعدّ نموذجاً في هذا المجال. وتبيّن خلال الحلقات الدراسية التوعوية الوطنية والإقليمية التي عقدها السلطة وجود حاجة إلى مراكز وطنية وإقليمية، وأبدى العديد من الأعضاء رغبتهم في استضافة مراكز من هذا القبيل. وتنتظر الأمانة حالياً في إعداد إطار مكرس لهذا الغرض يمكن من خلاله تنظيم عملية تحديد وإقامة مراكز مناسبة، بالاقتران مع كفالة التضافر وتقادي ازدواجية العمل.

ثالثاً - تحديد أعضاء السلطة أولوياتهم الوطنية في مجال تنمية القدرات

- 22 - في نيسان/أبريل 2020، أجرت الأمانة، تمشياً مع خطة العمل الرفيعة المستوى ونتائج حلقة العمل المتعلقة بتنمية القدرات وبالموارد وتقييم الاحتياجات، استقصاء لتمكين أعضاء السلطة، ولا سيما الدول النامية، من تحديد احتياجاتهم ذات الأولوية في مجال بناء القدرات وتمميتها في إطار الدور والولاية المسندين إلى السلطة بموجب الاتفاقية واتفاق عام 1994.
- 23 - وورد ما مجموعه 47 رداً على الاستقصاء من 33 بلداً. وورد أكبر عدد من الردود من منطقة أفريقيا (12)⁽²⁰⁾، ثم من آسيا والمحيط الهادئ (11)⁽²¹⁾، ثم من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (8)⁽²²⁾، ثم من أوروبا الغربية (1)⁽²³⁾ وأوروبا الشرقية (1)⁽²⁴⁾.
- 24 - وذكر 41 في المائة من المجيبين على الاستقصاء أنهم يردّون عليه بصفتهم جهات الاتصال الوطنية. وكان معظم المجيبين على الاستقصاء من الدول المزكية. وفي المقابل، أفاد 24 فرداً (89 في المائة)، من بين 27 فرداً ذكروا أن بلدهم لم يكن من الدول المزكية حينئذ، بأن بلدهم ينظر في الانخراط في أنشطة في المنطقة الدولية لقاع البحار.

(20) الجزائر، وجنوب أفريقيا، وزامبيا، وسيراليون، وسيشيل، وغانا، وغينيا، وكوت ديفوار، وكينيا، والمغرب، وموريشيوس، ونيجيريا.

(21) إندونيسيا، وبنغلاديش، وتايلند، وتوفالو، والصين، وفيجي، وكازاخستان، وكيريباس، وميانمار، وناورو، واليابان.

(22) الأرجنتين، وإكوادور، وأنتيغوا وبربودا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجامايكا، وسانت كيتس ونيفس، وكوبا، والمكسيك.

(23) البرتغال.

(24) هنغاريا.

1 - وضع أطر عمل إقليمية ووطنية

25 - فيما يتعلق بحالة أطر العمل الإقليمية، أشار 24 فردا (89 في المائة) من بين 33 فردا أجابوا على السؤال المتعلق بهذه الأطر إلى الحاجة إلى وضع استراتيجيات إقليمية للمحيطات، بينما أشار 23 فردا (82 في المائة) إلى الحاجة كذلك إلى وضع استراتيجيات إقليمية للاقتصاد الأزرق. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن 27 فردا (93 في المائة) من الأفراد الـ 33 الذين أجابوا على ذلك السؤال أشاروا إلى الحاجة إلى استراتيجيات إقليمية متعلقة ببحوث المحيطات.

26 - وفيما يتعلق بأطر العمل الوطنية، أشار 96 في المائة من المجيبين إلى الحاجة إلى وضع سياسة وطنية متعلقة ببحوث المحيطات. وأشارت النسبة نفسها من المجيبين إلى ضرورة إيلاء الاهتمام لوضع سياسة وطنية بشأن المحيطات، بينما سلط 91 في المائة من المجيبين الضوء على الحاجة إلى وضع سياسة وطنية للاقتصاد الأزرق.

2 - القدرات العلمية والتكنولوجية البحرية

27 - أشارت أغلبية المجيبين (97 في المائة) إلى أن احتياجاتهم الوطنية الأساسية وذات الأولوية تتعلق بالحصول على معدات ومرافق المختبرات، ومعدات وأدوات أخذ العينات من أعماق المحيطات. ثم تليها الحاجة إلى مهنيين مؤهلين في مجال علوم أعماق البحار (96 في المائة)، وإلى بنى تحتية رقمية (90 في المائة)، وإلى سفن بحث لإجراء أبحاث في أعماق البحار (89 في المائة).

28 - وعندما طُلب إلى المجيبين تحديد أهم خمسة مجالات تحتاج بلدانهم إلى تنمية القدرات فيها، أدرجوها حسب الأهمية كما يلي: (أ) تقييم الموارد (71 في المائة)؛ (ب) الإدارة والرصد البيئي (67 في المائة)؛ (ج) تقييم الأثر البيئي والمخاطر البيئية (66 في المائة)؛ (د) معالجة البيانات وتحليلها (63 في المائة)؛ (هـ) جيولوجيا وعلم معادن أعماق البحار (63 في المائة).

29 - وحدد المجيبون أدوات مختلفة يمكن أن تساعد بلدانهم في تلبية احتياجاتها ذات الأولوية في مجال القدرات. والأداة الرئيسية التي حدّدها هي إرساء برامج للتعليم العالي متعلقة بمسائل أعماق البحار على الصعيدين الوطني والإقليمي (79 في المائة من المجيبين). ثم حدّدها الحاجة إلى إتاحة تلقي التدريب على متن سفن بحث (63 في المائة) وتلقي التدريبات المختبرية في البر (60 في المائة). ثم أعطى المجيبون درجة مماثلة من الأهمية إلى الحاجة إلى تنظيم حلقات عمل إعلامية (58 في المائة)، وإرساء برامج إعاة للخبراء الوطنيين من ذوي الرتب المتوسطة في إطار الأمانة (58 في المائة)، وإنشاء مراكز وطنية وإقليمية للتدريب والبحث (55 في المائة)، وتعزيز المساواة بين الجنسين وزيادة مشاركة العالمات في أنشطة البحث العلمي في المنطقة الدولية لقاع البحار (55 في المائة).

3 - تعزيز دور المرأة في أنشطة البحث في أعماق البحار

30 - العلم والتكنولوجيا والابتكار أمور أساسية في التصدي للتحديات العالمية مثل القضاء على الفقر، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وحماية البيئة. كما أن لها أهمية بالغة في تحقيق أهداف وغايات خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وكفالة استفادة البلدان النامية استفادة كاملة من الاقتصاد الأزرق. والدور الحيوي للمرأة في الإساهم في تحقيق هذه الأهداف العالمية دورٌ تأكّدت أهميته وأعدت الحكومات التأكيد عليه مرارا في مؤتمرات الأمم المتحدة واجتماعاتها الرئيسية. كما أُعيد التأكيد عبر السنين على

الروابط بين هذه المسألة وتمكين المرأة من خلال إقرار مجموعة من الالتزامات الشارعة والسياساتية، ومنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)، وإعلان ومنهاج عمل بيجين الذي اعتمد في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (1995)، وإطار عمل داكار بشأن توفير التعليم للجميع الذي اعتمد في المنتدى العالمي للتربية (2000)، وبرنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات الذي اعتمد في القمة العالمية لمجتمع المعلومات (2005)، والاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة بشأن حصول النساء والفتيات على التعليم والتدريب والعلم والتكنولوجيا ومشاركتهن في ذلك لتحقيق أمور منها تعزيز توفير العمالة الكاملة والعمل الكريم للمرأة على قدم المساواة التي اعتمدها هذه اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين (2011)، وقرارا الجمعية العامة 220/68 بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية (2013) و 212/70 بشأن اليوم الدولي للمرأة والفتاة في ميدان العلوم (2015).

31 - كما اعتُمدت ونُفذت مبادرات عديدة على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني من أجل ضمان أن تُتاح فرص جديدة للنساء في القطاعات التي ليس من التقليدي مشاركتهن فيها والقطاعات الناشئة، مثل العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والاقتصاد الأزرق. غير أن مشاركة النساء في هذه القطاعات لا تزال منخفضة بوجه عام، ولذلك يلزم بذل مزيد من الجهود لتعزيز مشاركتهن. وينطبق ذلك بصفة خاصة على ميدان البحث العلمي البحري في أعماق البحار. فحتى يومنا هذا، تُواجه النساء الراغبات في المشاركة في بحوث علمية بحرية تحديات حقيقية جسيمة مرتبطة بنوع جنسهن. وبهدف معالجة هذه المسألة بالتحديد، أعلنت السلطة في مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة، المعقود في عام 2017، التزامها الطوعي بالعمل على "تعزيز دور المرأة في ميدان البحث العلمي البحري من خلال بناء القدرات" (#OceanAction15467).

32 - وتجدر الإشارة أيضا إلى أن 35 من مجموع المجيبين على الاستقصاء البالغ عددهم 47 أجابوا على السؤال المتعلق بوجود التزام وطني بتعزيز دور المرأة في ميدان علوم المحيطات. وأفاد 18 منهم (51 في المائة) بعدم وجود هذا الالتزام في بلدانهم، بينما أكد 47 في المائة منهم الحاجة الملحة إلى التزام رسمي من هذا القبيل.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

33 - تُشدّد الخطة الاستراتيجية على ضرورة أن زيادة عمل السلطة بنهج برنامجي⁽²⁵⁾ إزاء الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية واتفاق عام 1994، وهذا بالإضافة إلى اشتراط أن تكون جميع برامج بناء القدرات ووسائل إنجازها مجدية وملموسة وكفؤة وفعالة وموجّهة لتلبية احتياجات الدول النامية على أساس ما تُحدده هذه الدول من احتياجات.

(25) يستعمل عدد متزايد من المنظمات الإنمائية المتعددة الأطراف والوكالات الدولية منذ أكثر من 20 عاما نهجاً برنامجياً لدعم الدول النامية بشكل أكثر فعالية في مجالات التنمية المحددة الأهداف، بما في ذلك بناء القدرات (انظر: مرفق البيئة العالمية، إضافة القيمة ودعم زيادة الأثر المحقق من خلال النهج البرنامجي لمرفق البيئة العالمية). ويستند هذا النهج إلى الإقرار بأن الأنشطة القائمة على المشاريع لا تنتج للبلدان المستفيدة سوى قدر ضئيل من النفوذ لتؤثر في التحولات القطاعية، بينما يُرجح أن يحقق النهج البرنامجي نتائج متضافرة تعود بالفائدة على الجميع. كما أن هذا النهج يمكن الدول المستهدفة من تحقيق أهدافها الإنمائية بواسطة المساعدة المقدمة إليها، ويضمن في الوقت نفسه توليها المسؤولية عن النتائج.

34 - والموجز أعلاه يُبرز أن السلطة بحاجة إلى تعزيز قدرتها على الإنجاز بناء على أهدافها الاستراتيجية. فلا يزال هناك الكثير مما ينبغي فعله لكفالة تلبية ما يُحدده أعضاء السلطة من احتياجات في مجال تنمية القدرات. ويتعين إيلاء الاهتمام بوجه خاص إلى احتياجات مجموعات الدول المحددة المشار إليها في الاتفاقية واتفاق عام 1994 أو في قرارات الجمعية العامة المتصلة بهما، ومنها أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية. ويتعين إيلاء الاهتمام بوجه خاص كذلك إلى الاحتياجات التي تحددها الدول النامية التي تزكّي أنشطة في المنطقة أو تعتمز تزكية أنشطة.

35 - وأحد سبل تحقيق هذا الهدف، تمشياً مع المادتين 143 و 273 من الاتفاقية، هو تعزيز الشراكات الاستراتيجية بهدف تحسين أثر برامج ومبادرات تنمية القدرات، بوسائل منها تمكين الدول الأطراف من أن تتعاون تعاوناً نشطاً مع المنظمات الدولية المختصة والسلطة لتشجيع وتيسير نقل المهارات والتكنولوجيا البحرية إلى الدول النامية وإلى رعاياها وإلى المؤسسة المعنية فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة الدولية لقاع البحار⁽²⁶⁾. ويجب التركيز بصفة خاصة أيضاً على ضمان أن تتوفر، عملاً بالمادة 144 من الاتفاقية والمادة 5 من مرفق اتفاق عام 1994، الظروف الكفيلة بتمكين الدول الأطراف من تعزيز التعاون التقني والعلمي الدولي فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة الدولية لقاع البحار، سواء فيما بين الأطراف المعنية أو عن طريق وضع برامج للتدريب والمساعدة التقنية والتعاون العلمي في مجال العلوم والتكنولوجيات البحرية وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها.

36 - والأمانة مطالبة، حسب ما يرد في خطة العمل الرفيعة المستوى، بأن تضع استراتيجية للسلطة في مجال بناء القدرات على أن تُلبي هذه الاستراتيجية الاحتياجات التي حددتها الدول النامية. والاستنتاج الرئيسي الذي يمكن استخلاصه من هذا التقرير، بالاستناد إلى الاستعراض المنجز، والتوصيات الصادرة عن حلقة العمل المتعلقة بتنمية القدرات وبالموارد وتقييم الاحتياجات، والآراء التي أبدتها أعضاء السلطة، والردود على الاستقصاء، هو أن العناصر الأساسية لتلك الاستراتيجية يمكن أن تكون على النحو التالي:

الأهداف الاستراتيجية

(أ) كفالة أن تكون جميع برامج ومبادرات بناء القدرات وتنميتها متوائمة مع الاحتياجات التي تُحدد الدول النامية أنها احتياجاتها ذات الأولوية، وأن تُلبي هذه الاحتياجات، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(ب) مواصلة التوعية بما للاتفاقية من مزايا تعود بالنفع على أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(26) فيما يلي نص المادة 273 من الاتفاقية: "تتعاون الدول تعاوناً نشطاً مع المنظمات الدولية المختصة والسلطة لتشجيع وتيسير نقل المهارات والتكنولوجيا البحرية إلى الدول النامية وإلى رعاياها وإلى المؤسسة [المعنية] فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة [الدولية] لقاع البحار". وأوصى 31 (86 في المائة) من المجيبين على الاستقصاء بأن تُقيم السلطة شراكات مع المنظمات الإقليمية للعمل معها على وضع وتنفيذ برامج ومبادرات تنمية القدرات. كما أشار 91 في المائة من المجيبين على الاستقصاء إلى وجود مؤسسات (وكالات وطنية وجامعات ومراكز بحث ومنظمات غير حكومية وغيرها) على الصعيد الوطني يُمكن إدماجها في شبكة المؤسسات العاملة على تعميم فرص التدريب وتنمية القدرات.

الرصد والتقييم والتعلم

- (ج) وضع مؤشرات وأهداف واضحة لجميع أنواع وفئات التدريب؛
- (د) وضع مؤشرات واضحة لتقييم نوعية وأثر أنشطة تنمية القدرات المنجزة، قياساً إلى ما أُخِّد لها من أهداف؛
- (هـ) الحرص على رصد وتقييم الفوائد الطويلة الأجل لبرامج التدريب، بما في ذلك برنامج التدريبات التي يقدمها المتعاقدون، عن طريق رصد تدرُّج المتدربين السابقين في مساراتهم الوظيفية؛
- (و) إبلاغ البلدان بانتظام بجنسية الأفراد الذين استفادوا من أنشطة لتنمية القدرات أنجزتها السلطة؛
- (ز) إقامة شبكة تضم المتدربين السابقين بهدف رصد أثر التدريبات التي تلقوها، وتمكين الأمانة من الاستفادة من خبرة المتدربين السابقين عن طريق الاستعانة بهم كخبراء أو استشاريين كلما أمكن؛

الاتصالات والتوعية

- (ح) تشجيع أعضاء السلطة على تحديد جهات اتصال مكرّسة لتيسير التعميم وطنياً للمعلومات عن برامج وأنشطة تنمية القدرات التي من المزمع أن تنجزها السلطة؛
- (ط) إقامة شبكة تضم المؤسسات الأكاديمية والبحثية والأكاديميات الدبلوماسية التي يمكن للأمانة أن تستعين بها من أجل إضافة مؤسسات من مختلف المناطق إلى مجموعة المؤسسات التي تقدم مقترحات تمويل في إطار صندوق الهبات، ومن أجل تعميم المعلومات عبر هذه الشبكة عن جميع أنشطة تنمية القدرات التي تنفذها السلطة؛
- (ي) إنشاء منصة للتدريب على الإنترنت من شأنها أن تتيح تبادل المعلومات والإطلاع على نتائج رحلات أو برامج البحث العلمي البحري؛
- (ك) إنشاء مكتبة سمعية بصرية مكرّسة للتوعية بدور ووظيفة السلطة وبالمسائل البالغة الأهمية التي يناقشها المجلس والجمعية؛

الشراكات الاستراتيجية

- (ل) إقامة شراكات استراتيجية مع المؤسسات الوطنية والإقليمية الموجودة بهدف تعزيز التعاون الدولي في مجال بناء القدرات وتنميتها ونقل تكنولوجيات العلوم البحرية؛
- (م) تشجيع إقامة برامج مشتركة أو تعاونية بين المؤسسات التي ينتمي إليها المتدربون والمؤسسات التي تقدم التدريب نيابة عن المتعاقدين، بهدف دعم الخروج بفوائد مستدامة من برامج التدريب؛
- (ن) القيام، بالتعاون مع المؤسسات الأخرى من برنامج الزمالات المشترك بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون اليابانية، بوضع وحدة دراسية محددة بشأن تنفيذ النظام القانوني للمنطقة الدولية لقاع البحار؛

(س) المضي في إرساء نهج برنامجي لاتباعه إزاء الحلقات الدراسية التوعوية الإقليمية التي تُعقد على الصعيد الإقليمي بما يُتيح مشاركة الدول الأطراف وغير الأطراف على السواء، كلما أمكن، بالشراكة مع المنظمات الإقليمية المعنية؛

مجالات أخرى ينبغي تعزيزها

(ع) توسيع نطاق الاستفادة من برامج التدريبات التي يقدمها المتعاقدون ليشمل موظفي السلطة، وذلك بهدف تزويدهم بمزيد من الخبرة العملية، بسبل منها على الأخص مشاركتهم في الرحلات العلمية البحرية المنجزة لأغراض البحث المتعلق بالبيئة والموارد؛

(ف) إعادة النظر في الإطار المرجعي لصندوق الهبات بما يُمكن من التصدي للتحديات المحددة ويُتيح على الأخص استخدام رأس مال الصندوق في دعم أنشطة التدريب والمساعدة التقنية؛

الموارد

(ص) توسيع شبكة المؤسسات المتعاونة حتى تزيد إلى أقصى حد ممكن فرص التمويل المتاحة لدعم أنشطة التدريب والمساعدة التقنية؛

(ق) الحرص على أن تُرصد في الميزانية الأساسية للسلطة اعتمادات لعقد حلقة دراسية توعوية واحدة على الأقل خلال كل فترة مالية، مع حشد أموال إضافية من خلال الشراكات والمساهمات الخارجة عن الميزانية؛

(ر) تقصّي فرص تضمّن استمرار توفر التمويل اللازم للمراكز الإقليمية لتؤدي مهامها، بما في ذلك تقصّي الترتيبات اللازمة لتشارك مؤسسات إقليمية في تقديم التمويل؛

(ش) القيام، تشبهاً مع قرار الجمعية بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بمنح المنظمات غير الحكومية مركز المراقب لدى السلطة الذي اعتمدهت الجمعية في دورتها الخامسة والعشرين (ISBA/25/A/16)، بمناقشات مع المنظمات غير الحكومية ذات مركز المراقب لدى السلطة لتحديد الكيفية التي تعتمزم هذه المنظمات الإسهام بها في برامج وأنشطة تنمية القدرات التي تجزها السلطة؛

(ت) تقصّي خيارات للحصول على مساهمات مالية من أعضاء السلطة والمراقبين فيها والمتعاقدين لتمكين المتدربين الداخليين من الدول النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، من المشاركة في تدريبات داخلية في الأمانة.

37 - ولم يتم حتى الآن تخصيص اعتمادات محددة في الميزانية من أجل تنمية القدرات، وجميع الجهود المبذولة كانت بفضل موارد أتاحتها مساهمات خارجة عن الميزانية أو برامج إلزامية مثل برنامج التدريبات التي يقدمها المتعاقدون. وأكد 60,6 في المائة من المجيبين على الاستقصاء على أهمية تعزيز ميزانية السلطة لتمكينها من وضع وتنفيذ برامج ومبادرات لتنمية القدرات تلبي الاحتياجات ذات الأولوية التي تحدها الدول النامية الأعضاء في السلطة. ولذلك، تتضمن الميزانية المقترحة للفترة المالية 2021-2022 لأول مرة برنامجاً يتعلق بتنمية القدرات (انظر ISBA/26/A/5-ISBA/26/C/18). وبصرف النظر عن ذلك، سيكون من الضروري، في سياق الاستراتيجية المكرسة لتنمية القدرات، إيلاء مزيد من الاعتبار لوضع استراتيجية لحشد الموارد يكون لها أهمية حاسمة في ضمان استمرارية جميع تدابير تنمية القدرات.

38 - والجمعية مدعوة إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير واعتماد مشروع القرار الوارد في المرفق.

المرفق

مشروع قرار جمعية السلطة الدولية لقاع البحار بشأن تطبيق نهج برنامجي في مجال تنمية القدرات

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

إن تشييراً إلى قرارها المؤرخ 26 تموز/يوليه 2018 الذي اعتمده في دورتها الرابعة والعشرين⁽¹⁾ والذي أقرت بموجبه الخطة الاستراتيجية للسلطة للفترة 2019-2023،

وإن تشييراً أيضاً إلى قرارها المؤرخ 24 تموز/يوليه 2019 الذي اعتمده في دورتها الخامسة والعشرين⁽²⁾ والذي أقرت بموجبه خطة العمل الرفيعة المستوى للسلطة للفترة 2019-2023 ومؤشرات الأداء لكل توجه من التوجهات الاستراتيجية المحددة في الخطة الاستراتيجية؛

وإن نظرت في تقرير الأمين العام⁽³⁾ الذي قدم فيه المعلومات المطلوبة عن تقييم برامج وأنشطة بناء القدرات التي أنجزتها السلطة منذ عام 1994، وعن التعديلات اللازم القيام بها لكفالة أن تلبى هذه البرامج والأنشطة على نحو أفضل احتياجات بناء القدرات في الدول النامية،

وإن تأخذ في الاعتبار أولويات تنمية القدرات التي حددها أعضاء السلطة،

وإن تلتزم بمواصلة بناء قدرات الدول النامية، ولا سيما الدول المتضررة جغرافياً والدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية، وضمان مشاركتها المتكاملة تماماً في الأنشطة المنجزة في المنطقة الدولية لقاع البحار،

وإن تشدد على أهمية وضع استراتيجية مكرسة لتنمية القدرات تلبى الاحتياجات التي يحددها أعضاء السلطة،

- 1 - تحيط علماً بتقرير الأمين العام؛
- 2 - تطلب إلى الأمين العام أن يضع وينفذ استراتيجية مكرسة لتنمية القدرات، مع مراعاة العناصر المحددة في الفقرة 36 من تقريره، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها السابعة والعشرين؛
- 3 - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يتقصى خيارات لحشد موارد إضافية تُوفّر الدعم المالي لتنفيذ الاستراتيجية المكرسة لتنمية القدرات؛
- 4 - تدعو أعضاء السلطة إلى أن يُعيّنوا جهات اتصال وطنية تُكَلّف بالتنسيق مع الأمانة بشأن المسائل المتعلقة بتنمية القدرات، مع مراعاة اختصاصات جهات الاتصال هذه على النحو المبين في المرفق، وأن يُبلغوا الأمانة بجهات الاتصال التي عيّنوها؛

(1) ISBA/24/A/10.

(2) ISBA/25/A/15 و ISBA/25/A/15/Corr.1.

(3) ISBA/26/A/7.

5 - **تشجع** أعضاء السلطة على المشاركة مشاركة كاملة في تنفيذ الاستراتيجية المكرسة لتنمية القدرات، بطرق منها إقامة برامج للتعاون العلمي تتعلق بالأنشطة في المنطقة الدولية لقاع البحار، وبرامج للتدريب والمساعدة التقنية والتعاون العلمي في مجال العلوم والتكنولوجيات البحرية وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها؛

6 - **تدعو** المتعاقدين والقطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمؤسسات إلى الإسهام في تنفيذ الاستراتيجية المكرسة لتنمية القدرات، كل في مجال اختصاصه، وبما يتسق مع الأولويات التي تحددها الدول النامية الأعضاء في السلطة.

المرفق

اختصاصات جهات الاتصال الوطنية المكلفة بالتنسيق مع الأمانة بشأن المسائل المتعلقة بتنمية القدرات

1 - بناء القدرات وتميئها هما جانبان أساسيان من الولاية المنوطة بالسلطة الدولية لقاع البحار بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق عام 1994 المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982. ويرد في الخطة الاستراتيجية للسلطة للفترة 2019-2023⁽¹⁾ إقراراً بأن من واجب السلطة أن تكفل وضع مجموعة متنوعة من آليات بناء القدرات. وينبغي ألا ينحصر هدف هذه الآليات في تيسير نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية⁽²⁾، بل ينبغي لهذه الآليات أن تهدف أيضاً إلى كفالة توسع فرص مشاركة هذه الدول في الأنشطة المنجزة في المنطقة الدولية لقاع البحار⁽³⁾. وفي ضوء ما تقدم، خلص أعضاء السلطة إلى أن التحدي يكمن في تحديد آليات مناسبة، بما في ذلك برامج ومبادرات موضوعية خصيصاً لهذا الغرض، تكفل مشاركة الدول النامية مشاركة متكاملة تكاملاً تاماً في الأنشطة المنجزة في المنطقة الدولية لقاع البحار على جميع المستويات. ويهدف التوجّه الاستراتيجي 5 (بناء قدرات الدول النامية) والتوجّه الاستراتيجي 6 (ضمان المشاركة المتكاملة تكاملاً تاماً للدول النامية) إلى تحقيق هذا الهدف.

2 - وتلبية لطلب المشاركين في حلقة العمل المتعلقة بتنمية القدرات وبالموارد وتقييم الاحتياجات، التي عقدتها الأمانة في كينغستون في شباط/فبراير 2020، أن تُحدّد اختصاصات جهات الاتصال الوطنية المكلفة بالتنسيق مع الأمانة بشأن المسائل المتعلقة بتنمية القدرات، حُدّد أن يكون دور جهات الاتصال ومسؤولياتها على النحو التالي:

- (أ) تيسير التعميم وطنياً للمعلومات عن برامج وأنشطة تنمية القدرات التي من المزمع أن تنجزها السلطة؛
- (ب) العمل كحلقة وصل بين الأمانة والعضو في السلطة بشأن أي مسائل تتعلق ببناء القدرات وتنميتها؛
- (ج) المساعدة على إيجاد شركاء محتملين على الصعيد الوطني يُمكن للسلطة أن تعمل معهم في إطار من التعاون الوثيق على إعداد مبادرات للتدريب وتنمية القدرات؛
- (د) نشر الوعي في الوزارات والوكالات الأخرى المعنية في بلدانهم بالولاية المنوطة بالسلطة بموجب الاتفاقية واتفاق عام 1994 فيما يتعلق ببناء القدرات وتنميتها؛
- (هـ) المساعدة على تحديد الاحتياجات إلى تلقي المساعدة التقنية من السلطة من أجل دعم المبادرات الوطنية أو الإقليمية ذات الصلة بالولاية المنوطة بالسلطة؛

(1) ISBA/24/A/10، المرفق.

(2) اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، المواد 144 و 273 و 274.

(3) المرجع السابق نفسه، المادة 148.

(و) دعم عمل الأمانة على إقامة شبكة تضم المؤسسات التي يمكنها الإسهام في تنفيذ استراتيجية السلطة المكرسة لتنمية القدرات.

3 - وعلى الأمانة أن تُبقي جهات الاتصال الوطنية على اطلاع بالأنشطة المنجزة بالتعاون مع جهات الاتصال الوطنية في مجال بناء القدرات وتمييتها.
